

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-90449

الصادر في الاستئناف رقم (V-90449-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
إنه في يوم الاربعاء الموافق 2023/06/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...
رئيساً
عضوًا
عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/01/08م، من ... هوية وطنية رقم (...)
بصفته صاحب مؤسسة ... للمقاوالات العامة بموجب سجل تجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2044-2021) في الدعوى المقامة من المستأنف ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: رد دعوى المدعي فيما يتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية (الربع الثالث لعام 2020م) لثبوت صحة قرار المدعي عليها.
- ثانياً: رد دعوى المدعي فيما يتعلق ببند المشتريات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية (الربع الثالث لعام 2020م) لثبوت صحة قرار المدعي عليها.
- ثالثاً: رد دعوى المدعي فيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار للفترة الضريبية (الربع الثالث لعام 2020م) محل الدعوى لثبوت صحة المدعي عليها.

- رابعاً: رد دعوى المدعي فيما يتعلق بغرامة التأخر في السداد للفترة الضريبية (الربع الثالث لعام 2020م) محل الدعوى لثبوت صحة قرار المدعى عليها.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنف، فقد تقدم إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضه على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعواه موضوعاً بشأن التقييم النهائي للفترة المتعلقة بالربع الثالث من عام 2020م والغرامات المترتبة عليه، وذلك لعدم صحة قرار المستأنف ضدها، وانتهى بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة". وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن المستأنف يعترض على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعواه موضوعاً بشأن التقييم النهائي للفترة المتعلقة بالربع الثالث من عام 2020م وغرامة الخطأ في الإقرار وغرامة التأخر في السداد، وحيث أن المستأنف يطالب بإلغاء قرار دائرة الفصل وذلك لعدم صحة قرار المستأنف ضدها، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأيد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية رقم (...), من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: رفض الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية رقم (...), فيما يتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية، وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2021-2044)، وتأييد قرار المستأنف ضدها (الهيئة).

ثالثاً: رفض الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية رقم (...), فيما يتعلق بالمشتريات الخاضعة للضريبة بنسبة 15%، وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2021-2044)، وتأييد قرار المستأنف ضدها (الهيئة).

رابعاً: رفض الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية رقم (...), فيما يتعلق بالمشتريات الخاضعة للضريبة بنسبة 5%، وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2021-2044)، وتأييد قرار المستأنف ضدها (الهيئة).

خامساً: رفض الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية رقم (...), فيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار، وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2021-2044)، وتأييد قرار المستأنف ضدها (الهيئة).

سادساً: رفض الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية رقم (...), فيما يتعلق بغرامة التأخر في السداد، وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2021-2044)، وتأييد قرار المستأنف ضدها (الهيئة).

عضو

عضو

الدكتور / ...

الدكتور / ...

رئيس الدائرة

الأستاذ / ...